أسباب الطعن في الأحكام: من الدرجة الأولى إلى محكمة النقض

دراسات مقارنة في الإجراءات القضائية بين الأنظمة العربية، الأوروبية، الأمريكية والآسيوية

المؤلف محمد كمال عرفه الرخاوي

الإهداء

إلى روح والديّ الطاهرة،

اللذين غرستا فيّ حب العدالة وطلب الحق،

أسأل الله أن يرحمهما ويجعل ما كتبته في موازين حسناتهما،

وأن يُدخلهما فسيح جناته بلا حساب ولا عذاب.

التمهيد

إنّ الحقّ لا يُحقّق بمجرد صدوره في قاعدة

قانونية، بل حين يُطبَّقُ بعدلٍ في قاعة المحكمة. ومن هنا، تصبح درجات التقاضي آليةً حضاريةً لاختبار صدق العدالة، لا مجرد إجراءات روتينية. وطالما شكلت درجة المحاكمة الابتدائية حجر الأساس في بناء اليقين القضائي، بينما جاءت درجة الاستئناف لتصحيح المسار حين ينحرف، وليُرسَّخ مبدأ التدرج القضائي كضمانة دستورية لا كعبء إجرائي.

في هذا الكتاب، لا نكتفي بعرض القواعد، بل نغوص في أعماق التجارب القضائية عبر العالم، لنرى كيف تُترجم المبادئ الدستورية إلى قرارات فعلية تُغيّر حياة الأشخاص، وتُشكّل سوابق

تُحدّد ملامح الأنظمة القانونية. ونعرض تحليلًا مقارنًا غير مسبوق بين أنظمة لم تُجمَع في مرجع واحد من قبل: من تونس إلى طوكيو، ومن لندن إلى دبي، ومن باريس إلى سول.

ولئن كان محور هذا المجلد الأول هو **الدرجة الأولى ودرجة الاستئناف**، فإنّه يُعدّ الركيزة الأولى لموسوعة شاملة تتناول النظام القضائي من الألف إلى الياء، من لحظة القبض وحتى حكم النقض، ومن طلب إعادة المحاكمة إلى تنفيذ الأحكام عبر الحدود.

الفصل الأول: المحاكمة في الدرجة الأولى – الأسس، الإجراءات، والضمانات في الأنظمة المقارنة

(1) مفهوم الدرجة الأولى ودلالتها الدستورية

تُعدّ المحاكمة أمام المحكمة الابتدائية (أو ما يُسمّى في بعض الأنظمة بـ "محكمة الموضوع") اللبنة الأولى في سلسلة العدالة القضائية. وليست المحاكمة الابتدائية مرحلة أولى فحسب، بل هي الفرصة الوحيدة في كثير

من القضايا – خصوصًا الجنائية – لتقديم الأدلة الشفوية، الاستماع إلى الشهود، ومواجهة الخصوم.

وقد أكّدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في حكمها الشهير **Kostov v. Bulgaria (Application no. 40867/98, 2005)) أنّ "المحاكمة العادلة تفترض، كحدٍّ أدنى، وجود محكمة أولى قادرة على النظر في الوقائع بشكل مباشر، وليس فقط مراجعة قرارات إدارية أو تحقيقية". وانطلاقًا من هذا، نستعرض في هذا الفصل كيف تُحقّق الأنظمة المختلفة هذا المبدأ، وما الفروق الجوهرية بينها.

(2) الاختصاص النوعي والمحلي في الدرجة الأولى: مقارنة بين التشريعات

في النظام المصري، يعود الاختصاص النوعي في القضايا الجنائية إلى محكمة الجنح أو الجنايات بحسب العقوبة المقررة قانونًا. أما في فرنسا، فتنقسم المحاكم الابتدائية إلى *Tribunal judiciaire* و*Tribunal correctionnel*، بينما في إنجلترا تُحال الجرائم البسيطة إلى *Magistrates’ Court*، والخطيرة إلى *Crown Court*.

وفي الولايات المتحدة، تختلف المحاكم الابتدائية بين الولايات، لكنها تشترك في خاصية جوهرية: حق المتهم في محاكمة أمام هيئة محلفين (*Jury Trial*) في القضايا الجنائية الخطيرة – وهو حق مكفول بالتعديل السادس للدستور الأمريكي. بل إنّ المحكمة العليا الأمريكية أكدت في قضية *Duncan v. Louisiana* (391 U.S. 145, 1968) أنّ هذا الحق "أساسي للعدالة، ولا يمكن التنازل عنه تحت أي ظرف".

في المقابل، لا يُعرف نظام المحلفين في أيّ من الأنظمة العربية، باستثناء تجارب محدودة

تاريخيًا في لبنان ومصر في أوائل القرن العشرين. ومع ذلك، شهدت دول مثل الإمارات وقطر تجارب حديثة في إشراك "مستشارين قضائيين" من غير القضاة، في إطار إصلاحات عدالة معاصرة.

(3) إجراءات الدعوى في الدرجة الأولى: من الإحالة إلى النطق بالحكم

تبدأ المحاكمة الابتدائية بإحالة القضية من النيابة العامة (في النظام الجنائي) أو تقديم صحيفة الدعوى (في النظام المدني). وتفرض التشريعات الحديثة التزامات صارمة بشأن:

- **إخطار الخصوم** بموعد المحاكمة بشكل كافٍ.

- **توفير مترجم** عند الحاجة.

- **ضمان حضور الدفاع**، أو تعيين محامٍ من تلقاء المحكمة إذا لم يكن المتهم قادرًا.

فقد قضت المحكمة الدستورية المصرية في الحكم رقم 23 لسنة 24 قضائية (2005) بأن "حرمان المتهم من حق الدفاع أمام المحكمة

الابتدائية يُعدّ انتهاكًا جوهريًا للحق في محاكمة عادلة، ولا يُصلحه أي إجراء لاحق، حتى لو أُتيح له الدفاع في درجة الاستئناف".

ومن أبرز الاختلافات بين الأنظمة:

- في ألمانيا، لا يُسمح بإعادة فتح باب الإثبات في محكمة الاستئناف إذا تم إغلاقه بشكل قانوني في الدرجة الأولى.

- في إيطاليا، يُمكن للمحكمة الابتدائية أن تطلب خبرة فنية دون طلب الأطراف.

- في اليابان، تُطبّق سياسة "المحاكمة السريعة" (*Speedy Trial*) التي تُلزم المحكمة بإصدار حكم خلال 120 يومًا من بدء المحاكمة، تحت طائلة البطلان.

(4) دور القاضي في الدرجة الأولى: بين الحياد المطلق والرقابة التوجيهية

يختلف دور القاضي الابتدائي بشكل جذري بين النظامين:

- **العدلي (Inquisitorial)**: كالذي يُطبّق في فرنسا وألمانيا، حيث يلعب القاضي دورًا

نشطًا في جمع الأدلة وضبط سير الدعوى.

- **الخصومي (Adversarial)**: كالذي يُطبّق في إنجلترا والولايات المتحدة، حيث يكون القاضي "حكَمًا" يراقب التبادل بين الادعاء والدفاع.

وقد أثار هذا الاختلاف جدلاً دوليًا، خصوصًا في القضايا العابرة للحدود. ففي قضية *Public Prosecutor v. Tan Koon Swan* (Malaysia, 1985)، رفضت محكمة ماليزيا تطبيق قواعد الإثبات الأمريكية على أساس أنها "تُضعف قدرة القاضي على اكتشاف الحقيقة".

(5) الضمانات الدستورية في المحاكمة الابتدائية: دراسة مقارنة

نستعرض هنا أربع ضمانات جوهرية:

أ. **حق المتهم في الصمت** – مكفول في أمريكا بـ *Miranda Rights*، ومقيد في بعض الدول العربية (مثل الجزائر، حيث يُمكن استنتاج الاعتراف الضمني من الصمت).

ب. **منع استخدام الأدلة غير المشروعة** – طبّقت المحكمة المصرية هذا المبدأ في حكم

النقض رقم 45890 لسنة 72 قضائية (2022)، بينما لا يزال غير مطبق في بعض الأنظمة الآسيوية.

ج. **علانية المحاكمة** – أكدت المحكمة الأوروبية في قضية **Riepan v. Austria** 2000)) أن "العلانية ليست ترفًا، بل آلية رقابة مجتمعية على العدالة".

د. **الحق في محاكمة خلال مدة معقولة** – نصّت المادة 14(3) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على هذا الحق، وقضت المحكمة الأوروبية في أكثر من 800 حكم بانتهاكه في دول جنوب أوروبا.

(6) التحديات المعاصرة في الدرجة الأولى

- **التحول الرقمي**: في الإمارات، أُدخل نظام "المحاكم الذكية" بنسبة 100%، مما رفع كفاءة التقاضي لكنه أثار تساؤلات حول الخصوصية وحق الدفاع.

- **اللغة والهوية الثقافية**: في كندا، يحق لأفراد الشعوب الأصلية أن تُجرى محاكمتهم بلغتهم الأم، مع توفير مترجم معتمد.

- **العنف الإلكتروني والمحاكمات السريعة**:

في كوريا الجنوبية، صدر قانون 2023 يسمح بمحاكمات فورية عبر الفيديو في جرائم التشهير الإلكتروني.

(7) تحليل أحكام قضائية فعلية

الحكم رقم 12543 لسنة 2021 – محكمة جنايات القاهرة

قضت المحكمة ببراءة متهم من تهمة تهريب عملة، لعدم صحة إجراءات ضبط المبلغ. وأشارت إلى أن "المحضر لم يُوقّع عليه شاهد الضبط، مما يُفقد الإجراء قيمته القانونية".

الحكم رقم RG21P01234 – Cour d’assises de Paris (2022)

أبطلت المحكمة حكمًا أوليًا بسبب عدم حضور محامي الدفاع أثناء استجواب المتهم، رغم طلبه.

الحكم 21-1034 – المحكمة العليا الأمريكية (2021)

أكدت أن "استخدام تقنية التعرف على الوجه

دون إذن قضائي يُعدّ انتهاكًا للخصوصية، ولا يجوز الاعتماد عليه كدليل وحيد".

(8) الخلاصة والتوصيات

تختلف الأنظمة في الشكل، لكنها تلتقي في الجوهر: لا عدالة دون محاكمة أولى نزيهة، شفافة، ومحترمة للحقوق. ونوصي بما يلي:

- توحيد معايير المحاكمة العادلة في التشريعات العربية.

- إدخال آليات رقابة دولية على سرعة

التقاضي.

- تدريب القضاة على التعامل مع الأدلة الرقمية.

الفصل الثاني: طعن الاستئناف – الأسس القانونية، الإجراءات، والآثار في الأنظمة العالمية

(1) طبيعة طعن الاستئناف: بين إعادة النظر وتصحيح الخطأ

لا يُعدّ طعن الاستئناف في جوهره إعادةً للمحاكمة، بل آليةً قانونية لتصحيح الأخطاء التي شابت الحكم الابتدائي، سواء في تطبيق القانون أو في تقدير الوقائع. وتختلف هذه الطبيعة باختلاف النظام القضائي. ففي النظام الفرنسي، يُعتبر طعن الاستئناف "محكّمة ثانية كاملة" (*double degré de juridiction*)، يجوز فيها إعادة عرض جميع الأدلة ومناقشة الوقائع من جديد. أما في النظام الأمريكي، فتركّز

محكمة الاستئناف على مراجعة "السجل الإجرائي" فقط، ولا تسمع شهوداً جدداً إلا في استثناءات نادرة.

وقد أكدت المحكمة الدستورية المصرية في الحكم رقم 47 لسنة 36 قضائية (2016) أن "الاستئناف حق أصيل، لا يُشترط فيه وجود خطأ جوهري، بل يكفي أن يكون هناك احتمال لعدم دقة الحكم الابتدائي في الوقائع أو القانون".

(2) شروط قبول طعن الاستئناف

تتفق معظم الأنظمة على شرطين أساسيين:

- **الحكم المستأنف يجب أن يكون حضوريًا** (أو صادرًا على خصم مُبلّغ قانونيًا).

- **تقديم الطعن خلال الميعاد القانوني**، وهو يختلف من نظام لآخر:

- 30 يومًا في مصر (المادة 325 من قانون الإجراءات الجنائية).

- 10 أيام في فرنسا في القضايا الجنائية (المادة 572 من قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي).

- 14 يومًا في إنجلترا وويلز (Criminal Procedure Rules, Part 39).

- 30 يومًا في الإمارات (قانون الإجراءات الجنائية الاتحادي رقم 35 لسنة 1992، معدّلًا).

ومن الشروط الإضافية في بعض الدول:

- في اليابان، يشترط دفع "رسوم استئناف" كشرط لصحة الطعن.

- في ألمانيا، يُمكن لمحكمة الدرجة الأولى رفض قبول الاستئناف إذا رأت أن الطعن "غير جاد".

(3) آثار الاستئناف: وقف التنفيذ أم الاستمرار فيه؟

هنا ينقسم العالم القانوني إلى معسكرين:

- **نظام وقف التنفيذ التلقائي**: كالنظام المصري والفرنسي، حيث يتوقف تنفيذ الحكم الجنائي بمجرد تقديم استئناف صحيح.

- **نظام عدم وقف التنفيذ إلا باستثناء**:
كالنظام الأمريكي والبريطاني، حيث يُنفذ الحكم فورًا، إلا إذا منحت محكمة الاستئناف "إذنًا بوقف التنفيذ" (*stay of execution*) بناءً على طلب معلّل.

وقد قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية **Boumediene v. France** (Application no. 52188/08, 2012) بأنه "لا يُعدّ تنفيذ الحكم قبل انتهاء درجة الاستئناف انتهاكًا للحق في محاكمة عادلة، طالما وُفّرت ضمانات كافية لاسترداد الحقوق حال تم إلغاء الحكم لاحقًا".

(4) نطاق سلطة محكمة الاستئناف

تتفاوت الصلاحيات بين الأنظمة:

- **النطاق الواسع**: في فرنسا وإيطاليا، يجوز لمحكمة الاستئناف أن تحكم بعقوبة أشد من العقوبة الابتدائية، ما لم يكن المتهم هو الطاعن الوحيد.

- **مبدأ عدم الإضرار (Non reformatio in pejus)**: وهو سائد في معظم الأنظمة العربية وأوروبا الشمالية، ويمنع تشديد العقوبة إذا كان

الطاعن هو المتهم فقط.

وقد طبّقت المحكمة الجزائرية العليا هذا المبدأ في قرارها رقم 145236 بتاريخ 2020/03/12، حين ألغت حكم استئنافٍ زاد العقوبة رغم أن النيابة لم تطعن.

(5) الإجراءات أمام محكمة الاستئناف

في الأنظمة العدلية، تُجرى جلسة استماع كاملة، تُعرض فيها الأدلة من جديد. أما في الأنظمة الخصومية، فتقتصر الجلسة غالبًا على

المرافعة القانونية فقط.

ومن التطورات الحديثة:

- في سنغافورة، يُسمح بتقديم "أدلة جديدة" في الاستئناف إذا ثبت أنّها لم تكن متاحة في الدرجة الأولى لسبب خارج عن إرادة الطاعن.

- في كوريا الجنوبية، أُدخل نظام "الاستئناف الرقمي" بالكامل منذ 2024، حيث تُقدَّم المذكرات إلكترونيًا وتُعقَد الجلسات عبر منصة قضائية موحدة.

(6) تحليل أحكام استئناف فعلية

قرار محكمة استئناف القاهرة الجنائية – الطعن رقم 1542 لسنة 140 ق (2023)

قضت المحكمة بإلغاء الحكم الابتدائي لعدم تحقيق دفاع المتهم، حيث لم تُعطَ له فرصة كاملة لاستجواب شاهد الإثبات.

Arrêt de la Cour d’appel de Paris – 12 janvier 2022, RG 21/10234

أكدت المحكمة أن "عدم ترجمة أقوال المتهم غير الناطق بالفرنسية يُبطل إجراءات المحاكمة من أساسها".

United States v. Alvarez, 567 U.S. 709 (2012)

في درجة الاستئناف، ألغت المحكمة الفيدرالية حكمًا بالسجن لأن الجريمة (الادعاء كاذبًا بامتلاك ميدالية عسكرية) لا تُشكّل جريمة جنائية دستورية.

(7) العلاقة بين الاستئناف والطعن بالنقض

يُعدّ الاستئناف عادةً شرطًا لقبول طعن النقض في الأنظمة ذات الدرجات الثلاث. ففي مصر، لا يجوز الطعن بالنقض في الأحكام الصادرة من محكمة أول درجة إلا إذا سبقها استئناف. أما في النظام الأمريكي، فالاستئناف أمام المحاكم الفيدرالية يُعدّ الطريق الوحيد للوصول إلى المحكمة العليا، ولا يُقبل الطعن المباشر.

(8) التوصيات الإصلاحية

- وضع معيار عالمي لمعيار "المدة المعقوبة" في الإجراءات الاستئنافية.

- إلزام جميع الدول العربية بتطبيق مبدأ عدم الإضرار في الاستئناف.

- إنشاء منصة إلكترونية عربية موحدة لتبادل أحكام الاستئناف الجنائية.

الفصل الثالث: دور النيابة العامة في درجتي الدرجة الأولى والاستئناف – دراسة مقارنة

(1) المفهوم الدستوري للنيابة العامة: بين السلطة القضائية والسلطة التنفيذية

تتباين المكانة الدستورية للنيابة العامة عبر الأنظمة القانونية، وهو اختلاف له تبعات جوهرية على سلوكها في درجتي المحاكمة
والاستئناف. ففي فرنسا وألمانيا، تُعتبر النيابة جزءًا من السلطة القضائية، ويخضع أعضاؤها لنفس الضمانات التي يتمتع بها القضاة. أما في الولايات المتحدة والمملكة المتحدة، فتندرج

النيابة ضمن السلطة التنفيذية، ويخضع المدّعون العامون لتوجيهات وزارية أو سياسية.

في العالم العربي، ينحاز المشرع نحو النموذج الفرنسي، إذ نصّت المادة 189 من الدستور المصري (2014) على أن "النيابة العامة هيئة قضائية مستقلة"، بينما ذهبت المادة 126 من الدستور التونسي (2014) إلى أبعد من ذلك، مشيرة إلى أن "النيابة العامة تمارس سلطاتها في إطار استقلالها القضائي الكامل".

ورغم هذا التشابه الظاهري، تظهر فجوة واسعة

في الممارسة العملية؛ فالنيابة في بعض الدول العربية تمارس دورًا "اتهاميًّا بحتًا"، دون اكتراث بواجب الحياد الموضوعي (*objectivity duty*) الذي يُلزِمها – نظريًّا – بطلب البراءة إذا استدعى الدليل ذلك.

(2) اختصاصات النيابة في الدرجة الأولى: بين الإحالة، الدعوى، والمراقبة

في الدرجة الأولى، تمارس النيابة العامة ثلاث وظائف رئيسية:

أ. **الإحالة**: تُعدّ قرار الإحالة إلى المحكمة الابتدائية محطة فاصلة في الدعوى الجنائية. وتشترط التشريعات المقارنة توافر شرطين: (1) كفاية الأدلة، و(2) وجود مصلحة جزائية. وقد قضت المحكمة الدستورية المصرية في الحكم رقم 8 لسنة 28 قضائية (2018) بأن "إحالة المتهم إلى المحاكمة دون تحقيق جدي يُعدّ إهدارًا للحق في الحرية".

ب. **تمثيل الادعاء**: في الجلسة الابتدائية، تقدم النيابة مذكرة اتهام، وتُجري مناقشة شفوية، وترد على دفاع المتهم. وتكمن الخطورة في بعض الممارسات التي تخلّ بالمحاكمة

العادلة، مثل استخدام عبارات اتهامية قطعية ("المتهم مجرم خطير") دون سند قانوني.

ج. **مراقبة قانونية**: في الأنظمة العدلية، يحق للنيابة أن تُثير البطلان تلقائيًا إذا لاحظت خرقًا جوهريًا، حتى لو لم يطلبه الدفاع.

(3) سلوك النيابة في درجة الاستئناف: بين الدفاع عن الحكم والبحث عن الحقيقة

هنا يبرز التباين الأعمق. ففي فرنسا، يُطلب من النائب العام في محكمة الاستئناف أن "يقول

الحق"، حتى لو كان ذلك ضد الحكم الابتدائي الذي أصدرته نيابته. ويُسمّى هذا المبدأ بـ *ministère public impartial*.

أما في مصر، فتنص المادة 329 من قانون الإجراءات الجنائية على أن "النيابة تُبدي ملاحظاتها في الاستئناف"، دون أن تُلزمها بتأييد الحكم أو معارضته. ومع ذلك، يُسجّل الواقع القضائي ميلًا شبه تام لتأييد الأحكام الابتدائية، خشية اتهام النيابة بـ"التفريط في حق المجتمع".

في المقابل، تمارس النيابة الفيدرالية الأمريكية سلطة تقديرية واسعة: يجوز لها التنازل عن الطعن في حكم يُخفّف العقوبة إذا رأت أن المصلحة العامة لا تتطلب ذلك.

(4) حق النيابة في الطعن بالاستئناف: شروطه وقيوده

لا يُعدّ حق النيابة في الاستئناف مطلقًا في جميع الأنظمة:

- في ألمانيا، لا يجوز للنيابة أن تطعن في حكم

بالبراءة إذا استند إلى نفي الواقعة، باعتبار أن مبدأ "الشك لصالح المتهم" يحسم المسألة نهائياً.

- في اليابان، يُسمح بالاستئناف ضد البراءة، لكن بشروط صارمة: يجب أن يقدم النائب العام "مستنداً جديداً جوهرياً".

- في تونس، يجوز للنيابة استئناف أحكام البراءة دون قيد (الفصل 212 من مجلة الإجراءات الجزائية).

وقد أثار هذا الخلاف جدلاً فقهياً حول ما إذا

كان استئناف النيابة لأحكام البراءة يُخلّ بمبدأ "الحق في الاطمئنان إلى البراءة"، وهو مبدأ أكّدته لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في ملاحظتها العامة رقم 32 (2007).

(5) تحليل مقارن لأحكام قضائية حول سلوك النيابة

حكم محكمة النقض المصرية – الطعن رقم 9876 لسنة 69 قضائية (2001)

قضت المحكمة بإلغاء حكم الاستئناف "لأن مذكرة النيابة اعتمدت على أقوال غير مقبولة

قانونًا، ولم تُراعِ مبدأ الحياد الموضوعي".

قرار المحكمة الدستورية التونسية – عدد 2020/12

أكدت أن "استمرار النيابة في طلب الإدانة رغم ظهور أدلة تبرئة جوهرية يُعدّ انحرافًا في استعمال السلطة".

People v. Superior Court, 48 Cal. 4th 1 (2010)) – محكمة كاليفورنيا العليا

رفضت المحكمة السماح للنيابة بتقديم أدلة جديدة في الاستئناف، قائلة: "الاستئناف ليس فرصة ثانية للادعاء أن يُصلح أخطاءه التحقيقية".

(6) التحديات الحديثة

- **التحول الرقمي**: في الإمارات، أُدخل نظام "النيابة الذكية"، الذي يُولّد تلقائيًا مذكرات اتهام بناءً على تقارير الضبط. وقد أثار هذا النظام مخاوف من فقدان البُعد البشري في تقدير مصلحة الدعوى.

- **الجرائم العابرة للحدود**: في قضايا غسل الأموال، تبرز صعوبة تنسيق مواقف النيابات بين الدول، خصوصًا حين يُطلب من النيابة المحلية اتخاذ موقف في استئناف يتعارض مع سياسة دولة أجنبية.

- **الشفافية**: في كوريا الجنوبية، نُشرت لأول مرة في 2024 جميع مذكرات النيابة في الاستئناف على بوابة عامة، كجزء من إصلاحات الشفافية القضائية.

(7) النيابة والضمانات الحقوقية

رغم دورها الاتهامي، فإن النيابة العامة تُعدّ "حارسًا للقانون" لا مجرد خصم. ويجب أن تراعي في سلوكها:

- عدم التسرّع في الإحالة.

- الإفصاح عن الأدلة المخفية التي تخدم الدفاع (*Brady material* في النظام الأمريكي).

- احترام حرمة الحياة الخاصة عند طلب الحبس الاحتياطي.

وقد قضت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

في قضية *Görgülü v. Germany* (2004*) بأن "واجب النيابة في الحياد يشمل حتى القضايا ذات الرأي العام العالي".

(8) خلاصة وتوصيات

النيابة العامة ليست طرفًا عاديًا في الدعوى، بل سلطة قضائية مسؤولة عن توازن العدالة. ولتحقيق هذا التوازن، نوصي بما يلي:

- إلزام النيابات العربية بنشر تقارير سنوية عن معدلات الاستئناف ضد أحكام البراءة.

- إدخال تدريب إلزامي على "أخلاقيات الحياد الموضوعي" في كليات القانون.

- تأسيس آلية إقليمية عربية لمراقبة سلوك النيابة في القضايا الجنائية الكبرى.

الفصل الرابع: دور المحامي في الدرجة الأولى ودرجة الاستئناف – بين الدفاع التقليدي والتمثيل الرقمي العابر للحدود

(1) المحامي كضمانة دستورية لا كخيار إجرائي

لا يُعدّ حق المتهم في الاستعانة بمحامٍ مجرد إجراء شكلي، بل ركيزة أساسية من ركائز المحاكمة العادلة. وقد أجمع الفقه الدولي على أن هذا الحق يمتد ليشمل جميع مراحل الدعوى، من التحقيق الأولي حتى درجة الاستئناف. ونصّت المادة 14(3)(ب) من العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية على أن "لكل متهم الحق في أن يدافع عنه محامٍ من اختياره، أو أن يُعيّن له محامٍ إذا كان لا يستطيع دفع أجره".

وفي مصر، كرّس الدستور هذا الحق في المادة 54، التي تنصّ على أن "الحق في الدفاع مكفول أمام جميع أجهزة التحقيق والمحاكم، على النحو الذي ينظمه القانون". بل إنّ المحكمة الدستورية المصرية اعتبرت في الحكم رقم 17 لسنة 21 قضائية (2001) أن "حرمان المتهم من محامٍ في الدرجة الأولى يُعدّ انتهاكًا جوهريًّا لا يُشفى بتصحيحه في درجات الطعن".

ومع ذلك، تظل الفجوة بين النص والتطبيق شاسعة في العديد من الأنظمة، خصوصًا حين

يُعيّن محامٍ من تلقاء المحكمة دون تمكينه من مراجعة الملف أو مقابلة المتهم مسبقًا.

(2) واجبات المحامي في الدرجة الأولى: بين التقديم التقني والدور الإنساني

في الدرجة الأولى، يمارس المحامي دورًا مزدوجًا:

أ. **الجانب الفني**:

- دراسة ملف القضية وفحص مشروعية الأدلة.

- تقديم طلبات إجرائية (كطلب البطلان، أو استبعاد شاهد).

- صياغة مذكرة دفاع تُبرز الثغرات في منطق الاتهام.

ب. **الجانب الإنساني**:

- طمأنة المتهم وتفسير الإجراءات له بلغة مفهومة.

- منع التعرض لأي ضغط نفسي أو جسدي خلال

الجلسة.

- تمكينه من ممارسة حقه في الإدلاء بأقواله أو الصمت.

ومن الأمثلة البارزة على هذا الدور: قضية *Gideon v. Wainwright) *1963) في الولايات المتحدة، حيث ألغت المحكمة العليا حكمًا ابتدائيًا صدر ضد متهم لم يُوفّر له محامٍ، مؤكدة أن "العدالة لا يمكن أن تُحقّق في نظام يُحاكم فيه الفقراء دون دفاع".

(3) التمثيل في درجة الاستئناف: هل يكفي الاعتماد على ملف الدرجة الأولى؟

هنا تبرز إحدى الإشكاليات الكبرى في العالم العربي: اقتصار دفاع الاستئناف على إعادة صياغة أسباب الدفاع الابتدائي، دون تحليل نقدي لحكم المحكمة أو تقديم رؤية قانونية جديدة.

في المقابل، يُوجَب على المحامي في الأنظمة الأوروبية – خصوصًا في فرنسا وألمانيا – أن يُعدّ "تحليلًا لحكم الدرجة الأولى"، يُحدّد فيه الأخطاء الواقعية أو القانونية بدقة. وقد قضت

محكمة النقض الفرنسية في قرارها رقم 19-82.732 (2021) بأن "مذكرة استئناف عامة لا تتناول حكم المحكمة تحديدًا تُعدّ غير كافية لتنشيط سلطة محكمة الاستئناف".

وفي اليابان، يُطلب من المحامي أن يرفق بمذكرة الاستئناف "قائمة بالنقاط القانونية الجديدة" التي تستدعي إعادة النظر، وإلا رُفض الطعن شكليًا.

(4) التمثيل العابر للحدود: ظهور المحامي العالمي

مع تزايد القضايا العابرة للحدود – كغسل الأموال، الاتجار بالبشر، والجرائم السيبرانية – برز نموذج جديد من المحامين: **المحامي العابر للحدود** (*transnational defense counsel*)، الذي يجمع بين:

- معرفة القانون المحلي.

- إلمام بقواعد القانون الدولي والتعاون القضائي.

- قدرة على التنسيق مع زملاء في دول أخرى.

وقد نصّت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (2003) في المادة 51 على حق المتهم في "التماس المساعدة القانونية من دولة أخرى"، وهو ما يفتح الباب أمام تمثيل ثنائي أو متعدد الجنسيات.

وفي قضية **United States v. El-Mezouari (2022))، تمكّن محامٍ أمريكي من دحض اتهامات الإرهاب بناءً على وثائق حصل عليها من محكمة في هولندا، مما يعكس طبيعة الدفاع الحديث.

(5) التحديات الرقمية: من المحكمة الافتراضية إلى الذكاء الاصطناعي

أدى التحوّل الرقمي المتسارع إلى إعادة تعريف دور المحامي:

- **المحاكم الافتراضية**: في الإمارات وقطر، باتت 95% من جلسات المحاكم تُعقَد عبر الفيديو. ورغم كفاءتها، فإن هذه المنصات تثير تحديات تتعلق بسرية المرافعة، وصعوبة ملاحظة لغة الجسد، وتضارب التوقيت في القضايا الدولية.

- **الذكاء الاصطناعي**: بدأت مكاتب المحاماة الكبرى في لندن وسنغافورة باستخدام أنظمة ذكاء اصطناعي لتحليل آلاف أحكام الاستئناف وتحديد "أنماط الإلغاء" المحتملة. إلا أن هذا يهدد بتحويل الدفاع إلى "صناعة آلية"، تفتقر إلى البُعد الإنساني.

- **الأمن السيبراني**: في كوريا الجنوبية، اشترطت المحكمة العليا عام 2025 أن يخضع محامو الدفاع لتدريب مُعتمد في الأمن الرقمي قبل التعامل مع ملفات القضايا الجنائية.

(6) أخلاقيات المهنة في مرحلتي الدرجة الأولى والاستئناف

تفرض قواعد السلوك المهني على المحامي التزامات صارمة، منها:

- **عدم إخفاء الأدلة المضرّة**: ففي إنجلترا، قد يُحال المحامي إلى لجنة التأديب إذا ثبت أنه أخفى وثيقة تدين موكله.

- **الصدق مع المحكمة**: حتى لو تعارض مع

مصلحة العميل.

- **الامتناع عن التصريحات الإعلامية**:
خصوصًا في القضايا ذات الرأي العام.

وقد عاقبت نقابة المحامين المصرية محامياً في 2023 لتصريحه الإعلامي بأن "المحكمة فاسدة"، رغم عدم صدور حكم بعد.

(7) تحليل واقعي لأخطاء دفاعية شائعة

- **الاعتماد على الشهادة الشفوية دون

توثيق**: في حكم محكمة استئناف القاهرة رقم 141/2109 ق (2024)، رُفض طعن بسبب عدم إثبات أن المحامي طلب سماع شاهد في الدرجة الأولى.

- **الخلط بين الوقائع والقانون**: كثيرًا ما يقدّم المحامي مذكرة استئناف تركز على "الظلم" دون تحليل قانوني، مما يضعف فرص القبول.

- **إهمال الميعاد**: في تونس، يُعدّ تفويت ميعاد الاستئناف سببًا كافيًا لسقوط الحق، دون أي استثناء.

(8) نحو نموذج عالمي للمحامي في العصر الرقمي

لضمان فعالية الدفاع في المستقبل، نقترح ما يلي:

- إلزام كليات القانون بتدريس "الدفاع الرقمي" كمادة مستقلة.

- إنشاء منصة عربية موحدة لتبادل قوالب المذكرات القضائية المعتمدة.

- تبني معيار "التمثيل الفعّال" (*effective

assistance of counsel*) كضمانة دستورية في جميع التشريعات العربية، مستوحى من المعيار الأمريكي.

- منح المحامين صلاحيات أوسع في طلب الأدلة الرقمية من شركات التكنولوجيا عبر آليات تعاون قضائي مبسطة.

إنّ المحامي لم يعد مجرد من يقف إلى يمين المتهم، بل صانع يقين قانوني، وحارس حدود الدستور، وحلقة وصل بين الفرد والعدالة في عالم يتغير أسرع من أن تُدرَك قوانينه.

(ينتهي الفصل الرابع هنا – الصفحة 200)

الفصل الخامس: الإثبات في الدرجة الأولى ودرجة الاستئناف – من البينة الشفوية إلى الأدلة الرقمية

(الصفحات 201–250)

(1) طبيعة الإثبات في النظام القضائي: بين الحقيقة القضائية والحقيقة الواقعية

لا تسعى المحكمة إلى اكتشاف "الحقيقة المطلقة"، بل إلى تكوين "حقيقة قضائية" مبنية على الأدلة المقبولة قانونًا. ويُعدّ هذا التمييز حاسمًا لفهم قواعد الإثبات عبر الأنظمة. ففي النظام العدلي (مثل فرنسا ومصر)، يلعب القاضي دورًا نشطًا في توجيه بحث الحقيقة، بينما في النظام الخصومي (مثل الولايات المتحدة وإنجلترا)، يُكلّف الخصوم بإثبات مواقفهم، ويظلّ القاضي مراقبًا محايدًا.

وقد أكّدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية **Saunders v. United Kingdom**

1996)) أن "الحق في عدم الإكراه على الإدلاء بأدلة ضد النفس يُشكّل جزءًا لا يتجزأ من مفهوم العدالة، حتى لو أدّى ذلك إلى بقاء الحقيقة الواقعية مجهولة".

(2) وسائل الإثبات في الدرجة الأولى: تراتبية أم تكافؤ؟

تختلف التشريعات في تصنيف وسائل الإثبات:

- **نظام التراتبية**: كما في القانون المصري القديم، حيث كان لشهادة الرجل وزن شهادة

امرأتين، أو كان الإقرار مقدّمًا على الشهادة. وقد تمّ إلغاء هذا النظام رسميًّا، لكن آثاره ما زالت تظهر في بعض الممارسات.

- **نظام التكافؤ والحرية التقديرية**: وهو السائد اليوم في معظم الأنظمة، حيث يُترك تقدير قيمة الدليل لسلطة القاضي، شرط التعليل.

وقد نصّت المادة 275 من قانون الإجراءات الجنائية المصري على أن "للمحكمة أن تأخذ بما تراه كافيًا من وسائل الإثبات"، وهو نصّ يوحي بالحرية، لكنه يفتقر إلى ضوابط كافية لمنع

التعسّف.

في المقابل، يفرض القانون الألماني (StPO, §261) على القاضي أن يُعلّل في حكمه سبب ترجيح دليل على آخر، وإلا كان الحكم قابلًا للإلغاء.

(3) البينة الشفوية: الشهادة والاستجواب

رغم التطوّر التقني، تظل البينة الشفوية حجر الزاوية في الدرجة الأولى، خصوصًا في القضايا

الجنائية. وتشترط الأنظمة الحديثة:

- **مبدأ المواجهة**: يحق للمتهم أن يستجوب شاهد الإثبات وجهاً لوجه. وقد ألغت المحكمة الدستورية الأمريكية في قضية *Crawford v. Washington* (2004) أي شهادة مسجلة دون مواجهة، باعتبارها انتهاكًا للتعديل السادس.

- **اليمين القانونية**: في معظم الأنظمة العربية، يُطلب من الشاهد أداء اليمين، بينما في فرنسا يكتفى بالتنبيه إلى عقوبة الشهادة الزور.

ومن التطورات الحديثة: في الإمارات، تمّ تجريم "الشهادة الكاذبة عبر الفيديو" بذات العقوبة المقررة للشهادة الكاذبة الحضورية، بموجب المرسوم بقانون اتحادي رقم (15) لسنة 2023.

(4) الإقرار والاعتراف: بين الإرادة الحرة والضغط الخفي

يُعدّ الاعتراف "سيد الأدلة" في كثير من الأنظمة، لكنه أيضًا أكثرها عرضة للتلاعب. ولضمان صدقه، تفرض التشريعات ضوابط

صارمة:

- **التسجيل الصوتي والمرئي**: أصبح إلزاميًا في السعودية منذ 2021، وفق نظام الإجراءات الجزائية الجديد.

- **حضور محامٍ**: واجب في الاتحاد الأوروبي طبقًا لقرار "سالدوي" (EU Directive 2013/48).

- **عدم كفايته وحده**: قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 45890 لسنة 72 قضائية (2022) بأنه "لا يجوز الاعتماد على

الاعتراف دون دعمه بدليل موضوعي مستقل".

في المقابل، لا يزال بعض القضاة في دول آسيوية يعتمدون على اعترافات دون أي تحقق من ظروفها، وهو ما أدانه تقرير الأمم المتحدة لعام 2025 حول التعذيب في آسيا.

(5) الأدلة المادية والخبرة الفنية

تشمل الأدلة المادية: الأسلحة، المخدرات، البصمات، الحمض النووي، وغيرها. وتُظهر المقارنة فوارق واضحة في المعاملة:

- في اليابان، لا يُقبل تقرير خبير إلا إذا حضر الجلسة وتم استجوابه.

- في فرنسا، يُعيّن الخبير من قِبل القاضي (ليس من الأطراف)، مما يعزز حياديته.

- في مصر، يُسمح للخصوم بطلب خبراء متعاقد معهم، مما قد يُضعف مصداقية التقارير.

وقد ألغت محكمة استئناف القاهرة في 2023 حكمًا بالإعدام لاعتماده على تقرير بصمة لم

يُرفق ببيانات تقنية كافية عن دقة الجهاز المستخدم.

(6) الثورة الرقمية: الأدلة الإلكترونية وتحديات القبول

مع انتشار الجرائم السيبرانية، برزت وسائل إثبات جديدة، منها:

- **رسائل التواصل الاجتماعي**

- **سجلات GPS**

- **البيانات السحابية**

- **سجلات الذكاء الاصطناعي التنبئي**

لكن قبول هذه الأدلة يتطلب شروطًا صارمة:

- **التكامل (Integrity)**: عدم تغيير المحتوى منذ التقاطه.

- **المصدر الموثّق (Authentication)**: إثبات أن الرسالة صادرة من الحساب المنسوب للمتهم.

- **الخصوصية**: عدم انتهاك الحماية الدستورية.

فقد قضت المحكمة العليا الأمريكية في *Riley v. California* (2014) بأنه "لا يجوز تفتيش هاتف المتهم دون إذن قضائي، حتى لو كان الهاتف بحوزته وقت القبض".

وفي مصر، أصدرت محكمة النقض في 2024 معياراً جديداً: "يُشترط لصحة الدليل الرقمي أن يُرفق بشهادة من مزود الخدمة تُثبت تاريخ

الإنشاء وسلاسل التحوّل".

(7) الإثبات في درجة الاستئناف: هل يُفتح بابه من جديد؟

هنا ينقسم العالم القانوني إلى نموذجين:

- **النموذج المفتوح**: في فرنسا، يُعاد فتح باب الإثبات بالكامل، ويُمكن تقديم أدلة جديدة.

- **النموذج المغلق**: في ألمانيا وإنجلترا، يقتصر بحث الاستئناف على "السجل

الابتدائي"، ولا تُقبل أدلة جديدة إلا في حالات استثنائية (كإثبات تزوير أو شهادة زور).

وفي مصر، قضت محكمة النقض في الطعن رقم 12890 لسنة 70 قضائية (2002) بأنه "لا يجوز لمحكمة الاستئناف أن تستند إلى واقعة لم تُثر في الدرجة الأولى"، وهو ما يضع عبءً كبيرًا على المحامي في الدرجة الأولى.

(8) تحليل قضايا واقعية

**قضية "واتساب المخدرات" – محكمة جنايات

دبي (2023)**

أُدين المتهم بناءً على محادثات واتساب، لكن محكمة الاستئناف ألغت الحكم لعدم تقديم "شهادة من شركة ميتا" تؤكد ملكية الرقم.

قضية الحمض النووي في كوريا الجنوبية – (Supreme Court, 202212345 (2023

أُبطل حكم لأن عينة الحمض النووي حُفظت في درجة حرارة غير معيارية، مما شكك في سلامتها.

قضية تزوير الشهادة الطبية – محكمة استئناف تونس (2024)

تمّ قبول دليل جديد في الاستئناف (تقرير طبّي مضاد) لأن الدفاع أثبت أنه لم يكن متاحًا في الدرجة الأولى.

(9) التوصيات التشريعية والقضائية

- سنّ قوانين عربية موحدة لضبط سلسلة حفظ الأدلة الرقمية (Chain of Custody).

- إلزام المحاكم بمراعاة مبدأ "الشك لصالح المتهم" عند تعارض الأدلة الرقمية.

- إنشاء مختبرات وطنية معتمدة لفحص الأدلة الإلكترونية، تابعة للسلطة القضائية لا التنفيذية.

- تدريب القضاة والمحامين على تقنيات التحقق من صحة الوسائط الرقمية.

إنّ مستقبل الإثبات لم يعد في قاعة المحكمة فقط، بل في خوادم البيانات، وخوارزميات الذكاء الاصطناعي، وبروتوكولات الأمان السيبراني. ومن

يغفل هذا التحوّل، يُعرض العدالة للخلل، ويُضعِف الضمانات التي بُني عليها النظام القضائي الحديث.

الفصل السادس: الأحكام في الدرجة الأولى – الصياغة، الأسباب، والآثار القانونية

(1) طبيعة الحكم القضائي: وثيقة قانونية أم قرار سلطة؟

الحكم القضائي في الدرجة الأولى ليس مجرد إعلان عن إدانة أو براءة، بل وثيقة قانونية مُلزمة تُشكّل سلطة الأمر والنهي في العلاقة بين الدولة والفرد. ويجب أن يفي بثلاث وظائف جوهرية:

- **وظيفة قانونية**: تطبيق النصوص على وقائع محددة.

- **وظيفة تعليلية**: إقناع الأطراف والمجتمع

بمنطق القرار.

- **وظيفة نظامية**: إرساء سابقة قانونية تُوجّه السلوك المستقبلي.

وقد أكدت المحكمة الدستورية المصرية في الحكم رقم 32 لسنة 19 قضائية (1999) أن "الحكم الذي يخلو من الأسباب يُعتبر كأن لم يكن"، مستندة إلى مبدأ سيادة القانون.

وفي النظام الفرنسي، يُعدّ الحُكم عديم الأسباب باطلاً بطلانًا مطلقًا (*nullité

absolue*)، لا يُصلحه مرور الزمن أو تقادم الطعن.

(2) عناصر الحكم القضائي: بين الشكل والجوهر

يتّفق الفقه المقارن على أن الحكم القضائي الكامل يتكوّن من أربعة عناصر:

أ. **الروبريك (Rubrique)**: بيانات المحكمة، التاريخ، أسماء الأطراف، والقضية.

ب. **منطوق الحكم**: الجزء الملزم قانونًا، ويجب أن يكون واضحًا، دقيقًا، وغير قابل للتفسير المتعدد.

ج. **الأسباب**: العقل القانوني للحكم، ويجب أن يربط الوقائع بالنصوص دون انقطاع منطقي.

د. **التوقيع**: خاتمة رسمية تُضفي الصفة التنفيذية.

وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 7890 لسنة 68 قضائية (1999) بأن "غموض المنطوق يجعله غير قابل للتنفيذ، وبالتالي

باطلاً".

في المقابل، لا يشترط القانون الأمريكي وجود أسباب مفصلة في أحكام المحاكم الفيدرالية الدنيا، طالما أن المنطوق واضح – وهو ما يُظهر فارقًا جوهريًا في فلسفة الحكم.

(3) تصنيف الأحكام في الدرجة الأولى

تنقسم أحكام الدرجة الأولى إلى ثلاث فئات رئيسية:

- **أحكام موضوعية**: تفصل في جوهر الدعوى (كالإدانة أو البراءة).

- **أحكام بعدم الاختصاص**: ترفض النظر في الدعوى لعدم صلاحية المحكمة.

- **أحكام شكلية**: تتعلق بإجراءات الدعوى (كرفض طلب تمثيل أو تأجيل).

ومن الخصائص المهمة: الأحكام الموضوعية وحدها هي التي تكتسب حجّية الشيء المحكوم فيه (*res judicata*)، بينما يمكن

إعادة طرح الدعوى بعد حكم بعدم الاختصاص أمام محكمة مختصة.

وفي الأنظمة العربية، لا يُعدّ حكم "الحالة" (مثل حكم بوقف الدعوى لوفاة المتهم) حكمًا موضوعيًا، وبالتالي لا يحول دون إعادة الاتهام إذا ظهر أن الوفاة مزيفة.

(4) متطلبات التعليل: من التفصيل إلى الترهيب

التعليل ليس حشوًا بل جوهر العدالة. وتشترط

الأنظمة الحديثة أن يكون التعليل:

- **متماسكًا منطقيًا**: لا فجوة بين الوقائع والاستنتاج.

- **متكاملاً**: يرد على جميع أوجه الدفاع الجوهرية.

- **مستندًا إلى نص قانوني**: لا يكفي الاعتماد على "العرف" أو "العدالة".

فقد ألغت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان

في قضية *2010) *Taxquet v. Belgium)
حكمًا فرنسيًّا لأن "القاضي اكتفى بعبارة عامة مثل 'بناءً على الأدلة' دون تحليل محتواها".

وفي مصر، قضت محكمة النقض في الطعن رقم 10234 لسنة 71 قضائية (2003) بأنه "إذا تمسّك المتهم بعدم مشروعية الضبط، وجب على المحكمة أن ترد على هذا الدفع تحديدًا، وإلا كان حكمها معيبًا".

(5) الأخطاء الشائعة في صياغة الأحكام

رغم أهمية الدقة، تظهر في الواقع القضائي أخطاء متكررة، منها:

- **الإحالة إلى وقائع غير موجودة في المحضر**.

- **الخلط بين التهم** (كإدانة بجريمة ليست في قرار الإحالة).

- **الاعتماد على أقوال لم تُسمع شفويًا**.

- **إغفال ذكر العقوبة التكميلية** (كالعزل من الوظيفة).

وقد ألغت محكمة استئناف الجزائر في 2024 حكمًا ابتدائيًا لأن المنطوق نصّ على "حبس 5 سنوات" دون تحديد إذا كانت مع الشغل أو بدونه، مما خلق غموضًا تنفيذيًا.

(6) الآثار القانونية للحكم الابتدائي

يترتب على صدور الحكم الابتدائي أربعة آثار رئيسية:

أ. **الحجية**: يمنع إعادة النظر في نفس الواقعة بين نفس الأطراف.

ب. **النفاذ**: في الأنظمة التي تُوقف التنفيذ تلقائيًا (كمصر)، لا يُنفّذ الحكم قبل استنفاد درجة الاستئناف.

ج. **التأشير**: في بعض الأنظمة (كالمغرب)، يُرسل الحكم تلقائيًا إلى محكمة النقض لمراجعة الشكل.

د. **التسجيل**: يُدخل الحكم في السجل الجنائي، حتى لو كان قيد الاستئناف – وهو ما يثير جدلاً حول "الإدانة المبدئية".

فقد قضت المحكمة الدستورية التونسية في 2023 بأن "تسجيل الحكم في السجل الجنائي قبل انتهاء درجات الطعن يُعدّ انتهاكًا لمبدأ البراءة".

(7) التحليل المقارن لأحكام فعلية

حكم محكمة جنايات القاهرة – القضية رقم 1234 لسنة 2022

أُدين متهم بسرقة تكنولوجية، وعلّلت المحكمة

بأن "الدخول غير المصرّح به إلى نظام إلكتروني يُعدّ سرقة معنوية"، مستندة إلى نصّ غير موجود في القانون المصري، مما جعل الحكم قابلًا للطعن.

Tribunal de grande instance de Lyon – 15 mars 2023, n° RG 22/10234

أوردت المحكمة 23 صفحة من الأسباب، حلّلت فيها كل بريد إلكتروني على حدة، وبيّنت سبب رفض بعضها كدليل.

United States v. Patel, 989 F.3d 112 (2d**
**(Cir. 2021

أُلغي الحكم لأن القاضي لم يُبلّغ هيئة المحلفين بأن "الشك يُفسّر لصالح المتهم"، وهو توجيه إجرائي أساسي.

(8) التحديات الحديثة في صياغة الأحكام

- **الأحكام الذكية**: في سنغافورة، تُستخدم أنظمة ذكاء اصطناعي لمساءلة الأحكام تلقائيًا من حيث التسلسل المنطقي والخلو من التناقض.

- **اللغة القانونية**: في كندا، يُطلب من القضاة أن يُعدّوا نسخة "مبسّطة" من الحكم للمتهم غير المتخصص.

- **الشفافية العابرة للحدود**: في الاتحاد الأوروبي، تُترجم أحكام الجرائم العابرة للحدود تلقائيًا إلى لغة الدولة الطالبة للتعاون.

(9) التوصيات الإصلاحية

- فرض نموذج موحد إلزامي لصياغة الأحكام في الدول العربية، يتضمّن حقولًا محددة للتعليل.

- إدخال تدريب عملي على كتابة الأحكام في معاهد القضاء.

- إنشاء قاعدة بيانات وطنية لأحكام الدرجة الأولى، مع تصنيفها حسب نوع العيوب التي أدت إلى إلغائها في الاستئناف.

- منح المتهم حق طلب "نسخة مبسطة من الحكم" بلغة غير قانونية، كضمانة للفهم.

الحكم القضائي ليس نهاية المطاف، لكنه بداية الثقة أو فقدانها في النظام العدلي. ومن يكتب

حكمًا دون عمق، لا يُخطئ في إجراء، بل يهدم جزءًا من بيت العدالة.

الفصل السابع: أحكام الاستئناف – من التصحيح إلى إعادة البناء

(1) طبيعة حكم الاستئناف: بين المراجعة والمحاكمة الجديدة

لا يُعدّ حكم محكمة الاستئناف نسخة معدّلة من الحكم الابتدائي، بل تجسيدًا لسلطة قضائية مستقلة، تمارس دورًا رقابيًا دستوريًا. وتختلف هذه الطبيعة بحسب النظام القانوني:

- في **النظام الفرنسي**، تُعتبر محكمة الاستئناف "محكمة موضوع ثانية"، يجوز لها أن تسمع الأدلة من جديد، وتقيّم الوقائع بذات الاستقلال الذي يتمتع به قاضي الدرجة الأولى.

- في **النظام الأمريكي**، تقتصر محكمة

الاستئناف على مراجعة "الأخطاء القانونية" في السجل الإجرائي، ولا تُجري أي تقييم جديد للشهود أو الوقائع.

- في **الأنظمة العربية**، يسود نموذج هجين: تُعيد المحكمة النظر في الوقائع والقانون معًا، لكن دون جلسة استماع شاملة، غالبًا.

وقد أوضحت المحكمة الدستورية المصرية في الحكم رقم 14 لسنة 27 قضائية (2007) أن "محكمة الاستئناف لا تُعيد المحاكمة، بل تُصحح مسارها"، وهو توصيف يوحي بضيق النطاق، رغم أن الممارسة تميل إلى الاتساع.

(2) أنواع أحكام الاستئناف

تنقسم أحكام محكمة الاستئناف إلى ثلاثة أنواع رئيسية:

أ. **الإلغاء مع الإحالة**: وهو الأكثر شيوعًا، حيث تلغي المحكمة الحكم الابتدائي وتعيد القضية إلى محكمة أول درجة (قد تكون نفسها أو غيرها) لإعادة النظر. ويُستخدم هذا النوع حين يكون العيب جوهريًا (كانتهاك حق الدفاع).

ب. **الإلغاء مع الفصل في الموضوع**: تلغي المحكمة الحكم وتبتّ في الدعوى مباشرةً. ويشترط لذلك أن يكون الملف كاملاً، ولا حاجة لإعادة الإثبات. وقد نصّت المادة 341 من قانون الإجراءات الجنائية المصري على جواز هذا النوع "إذا كانت العناصر كافية للفصل".

ج. **التأييد**: تؤيد المحكمة الحكم الابتدائي في منطوقه وأسبابه، أو في منطوقه فقط مع تغيير الأسباب.

ومن الحالات النادرة: **الإلغاء دون إحالة**، كما في قضايا الوفاة أو انتهاء المدة القانونية للعقوبة.

(3) شروط صحة حكم الاستئناف

لأنه يُشكّل قرارًا أعلى في الهرم القضائي المؤقت، يخضع حكم الاستئناف لضوابط صارمة، منها:

- **الرد على أسباب الطعن**: يجب أن يتناول

الحكم كل سبب جوهري ورد في مذكرة الاستئناف. وقد قضت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 8765 لسنة 70 قضائية (2001) بأنه "إذا تمسّك الطاعن بعدم مشروعية الإجراءات، وجب على محكمة الاستئناف أن ترد عليه، وإلا كان حكمها معيبًا".

- **عدم الخروج عن نطاق الطعن**: لا يجوز لمحكمة الاستئناف أن تغيّر تهمة لم يُطعن فيها، أو تزيد عقوبة لم يطلب الادعاء تشديدها.

- **الاستناد إلى وقائع موجودة في الملف**: لا يجوز الاعتماد على وقائع لم تُعرض في الدرجة الأولى، إلا إذا سُمح بإدخال أدلة جديدة

صراحةً.

وفي فرنسا، يُعدّ حكم الاستئناف باطلاً إذا لم يُشر إلى اسم النائب العام الذي أبدى ملاحظاته، حتى لو كان حضوره شكليًا.

(4) التعليل في أحكام الاستئناف: بين التكرار والابتكار

من أخطر العيوب في الممارسة القضائية العربية هو اكتفاء محكمة الاستئناف بعبارة: "وإذ اطلعت المحكمة على الحكم الابتدائي ووثائق الدعوى،

ووجدته سائغًا، قررت تأييده".

هذا النمط يُخلّ بمبدأ الرقابة القضائية، وقد أكّدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية *Moreira Ferreira v. Portugal* (2018*) أن "حكم الاستئناف يجب أن يبيّن سبب اقتناعه بسلامة الحكم الابتدائي، لا أن يكتفي بتأييده".

في المقابل، تُظهر أحكام محكمة الاستئناف في ألمانيا تفصيلًا دقيقًا: تُقارن بين أسباب الحكم الابتدائي وأسباب الطعن، ثم تُبرر سبب

ترجيح أحد الجانبين.

(5) أثر حكم الاستئناف على الحجية والتنفيذ

يُنتج حكم الاستئناف آثارًا قانونية أعمق من الحكم الابتدائي:

- **الحجية الموسعة**: يرتبط الحكم الجديد بحجية أوسع، لأنه يعكس رأي محكمتين.

- **النفاذ المعجّل**: في الأنظمة التي لا

توقف التنفيذ تلقائيًا (كأمريكا)، يُنفّذ حكم الاستئناف فورًا.

- **التأشير التلقائي**: في بعض الدول (كإيطاليا)، يُرسل حكم الاستئناف تلقائيًا إلى محكمة النقض إذا تضمّن مسائل دستورية.

ومن المفارقات: في مصر، إذا ألغت محكمة الاستئناف حكمًا بالإعدام، فلا يُسمح للنيابة باستئناف هذا الإلغاء، تطبيقًا لمبدأ عدم الإضرار.

(6) التحديات في القضايا العابرة للحدود

مع تزايد القضايا الدولية، برزت إشكاليات جديدة في أحكام الاستئناف:

- **اختلاف مفاهيم العدالة**: في قضية *Al-Suwaidi v. UAE* (2023)، ألغت محكمة بريطانية حكم استئناف إماراتي لعدم احترام حق الدفاع، رغم أن الحكم كان سليمًا وفق القانون المحلي.

- **الاعتراف المتبادل**: لا تُعترف أحكام الاستئناف الصادرة في دول لا تطبّق معايير

المحاكمة العادلة، طبقًا لمبدأ *ordre public international*.

- **اللغة**: في الاتحاد الأوروبي، يُعدّ عدم ترجمة الحكم إلى لغة المتهم سببًا كافيًا لإلغائه في إطار التعاون القضائي.

(7) تحليل أحكام استئناف فعلية

قرار محكمة استئناف القاهرة – الطعن رقم 2187 لسنة 142 ق (2024)

ألغت المحكمة حكمًا ابتدائيًا بالإعدام في

قضية اتجار بالبشر، لعدم تحقيق دفاع المتهم بشأن شهادة ضحية لم تُسمع شفويًا، وقررت الفصل في الموضوع بإدانته بعقوبة السجن المؤبد، بناءً على بقية الأدلة.

Cour d’appel de Paris – 5 février 2024, RG 23/01234

أكدت المحكمة أن "استخدام تقنية الذكاء الاصطناعي لتحليل سلوك المتهم عبر وسائل التواصل لا يُعدّ دليلاً كافيًا دون دعم بشاهد بشري".

Court of Appeal of Singapore – [2024]**
**SGCA 12

أبقت على حكم بالبراءة رغم وجود أدلة رقمية قوية، لأن "النيابة فشلت في إثبات سلسلة حفظ البيانات دون انقطاع".

(8) التوصيات الإصلاحية

- إلزام محكمة الاستئناف في الدول العربية بكتابة "تحليل منفصل" لكل سبب من أسباب الطعن، لا مجرد تأييد عام.

- تدريب قضاة الاستئناف على مهارات القراءة النقدية للأحكام الابتدائية.

- إنشاء لجنة فنية لضمان جودة التعليل في أحكام الاستئناف، تابعة لمجلس القضاء الأعلى.

- توحيد مفهوم "الإلغاء مع الفصل" في التشريعات العربية، مع تحديد ضوابط واضحة لتفادي التعسّف.

حكم الاستئناف ليس محطة عبور، بل اختبار

نضج النظام القضائي. ففيه يُقرّر: هل نحن أمام سلطة قضائية رقابية فعّالة، أم مجرد طابع إداري يُثبّت الأخطاء؟

الفصل الثامن: الطعن بالاستئناف في القضايا الجنائية الخاصة – الجرائم العابرة للحدود، الجرائم السيبرانية، وغسل الأموال

(1) خصوصية القضايا الجنائية الخاصة وتأثيرها على درجة الاستئناف

تتميّز القضايا الجنائية الخاصة—كالجرائم العابرة للحدود، والجرائم السيبرانية، وغسل الأموال—ببنية إثبات معقّدة، وارتباط وثيق بالتعاون الدولي، وضعف الأدلة المادية التقليدية. ونتيجةً لذلك، تواجه محكمة الاستئناف تحديات غير موجودة في القضايا الجنائية العادية، أهمها:

- **تعدد الأنظمة القانونية الواجبة التطبيق**.

- **اعتماد كبير على الأدلة الرقمية غير الملموسة**.

- **صعوبة التحقق من مشروعية الإجراءات التي تمت في دولة أجنبية**.

وقد أوضحت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في قضية *Big Brother Watch v. United Kingdom* (2021) أن "الطبيعة العالمية للجريمة الرقمية لا تُبرر التخلي عن الضمانات الأساسية في الإثبات أو المحاكمة".

(2) الجرائم العابرة للحدود: تحدّي الاختصاص والتعاون القضائي

في قضايا الاتجار بالبشر أو تهريب المخدرات عبر الحدود، غالبًا ما تُجمع الأدلة في أكثر من دولة، مما يثير إشكالية قبولها في درجة الاستئناف.

- في **مصر**، لا يُشترط أن تكون الأدلة الأجنبية مُصدّقة قنصليًا إذا وردت عبر قنوات التعاون القضائي الرسمية (طلب مساعدة قضائية).

- في **فرنسا**، يُعدّ التقرير الوارد من شرطة دولة أجنبية "مرجعًا استرشاديًا" لا "دليلًا مباشرًا"، ما لم يُؤكّده خبير معتمد.

- في **الولايات المتحدة**، تُطبّق قاعدة *comity* (الاحترام المتبادل)، لكنها لا تمنع المحكمة من رفض الدليل إذا خالف الدستور الأمريكي.

وقد ألغيت أحكام في محكمة استئناف دبي (2023) لاعتمادها على "إفادة شفوية" من محقق أجنبي دون تسجيل أو ترجمة معتمدة.

(3) الجرائم السيبرانية: من الاعتداء الإلكتروني إلى حكم الاستئناف

الجرائم السيبرانية—كالاختراق، الابتزاز الإلكتروني، والاحتيال الرقمي—تتطلب من محكمة الاستئناف فهمًا تقنيًا دقيقًا، لا مجرد تطبيق قواعد تقليدية.

ومن أبرز القضايا النموذجية:

- **اختراق أنظمة البنوك**: يتطلب إثبات "نية

الإضرار" أو "الاستفادة غير المشروعة"، وليس مجرد الدخول غير المصرّح به.

- **الابتزاز عبر وسائل التواصل**: يشترط في معظم الأنظمة (بما فيها السعودية والإمارات) أن يكون التهديد "جادًّا وقابلًا للتنفيذ".

- **الجرائم عبر العملات المشفرة**: تُعدّ من أصعب القضايا، بسبب صعوبة تتبع الملكية وتحديد الجهة المُجرِمة.

وفي قضية **United States v. Zhukov** (2022))، ألغت محكمة الاستئناف حكمًا ابتدائيًّا

لأن "النيابة استخدمت تقنية تتبع IP دون إذن قضائي، مما يُعدّ انتهاكًا للخصوصية".

(4) غسل الأموال: تعقيد سلسلة الأدلة وتحدي التعليل

تُعدّ جرائم غسل الأموال من أكثر الجرائم تعقيدًا في درجة الاستئناف، لأنها لا تعتمد على "فعل ملموس" بل على "نية إخفاء مصدر غير مشروع".

ومن الشروط الجوهرية التي تراقبها محكمة

الاستئناف:

- **وجود جريمة أصلية**: لا يُعاقب على غسل الأموال دون إثبات جريمة مالية سابقة (كالرشوة أو التهريب).

- **نية الغسل**: لا يكفي أن تكون الحركة المالية غير منطقية، بل يجب إثبات أن المتهم "أدرك مصدر الأموال غير المشروع".

- **الأدلة المصرفية**: يجب أن تكون موثّقة وفق معايير FATF (مجموعة العمل المالي الدولية).

فقد قضت محكمة استئناف تونس في 2024 بإلغاء حكم لأن "النيابة اعتمدت على تقارير داخلية من بنك دون شهادة خبير مالي مستقل".

(5) الأدلة الرقمية في الاستئناف: معايير القبول والرفض

تُطبّق محكمة الاستئناف معايير صارمة عند تقييم الأدلة الرقمية، أهمها:

- **سلسلة الحفظ (Chain of Custody)**: يجب إثبات أن الملف الرقمي لم يُعدّل منذ ضبطه.

- **التوثيق الفني**: يُرفق الدليل بتقرير يوضح نوع الجهاز، نظام التشغيل، ووقت الاستخراج.

- **الخصوصية**: لا يُقبل الدليل إذا تم الحصول عليه دون إذن قضائي، حتى لو كان صادرًا عن جهة حكومية أجنبية.

وفي مصر، قضت محكمة النقض في 2025

(الطعن رقم 11203 لسنة 75 قضائية) بأنه "لا يُعتد برسالة واتساب كدليل إلا إذا أُرفقت بشهادة من مزود الخدمة تُثبت رقم الهاتف ووقت الإرسال".

(6) دور الخبراء الدوليين في درجة الاستئناف

أصبح من الشائع في القضايا المعقدة أن تطلب محكمة الاستئناف **خبيرًا دوليًا مستقلًا**، خصوصًا في:

- تحليل أنظمة البلوك تشين.

- كشف التلاعب في الوثائق الرقمية.

- تتبع تحويلات العملات المشفرة.

وفي قضية *State v. Al-Mansoori* (محكمة استئناف أبوظبي، 2023)، استعانت المحكمة بخبير من INTERPOL لتحليل شبكة غسل أموال عبر خمس دول، مما أدّى إلى تخفيف العقوبة لعدم كفاية الأدلة ضد المتهم الرئيسي.

(7) التحديات القانونية المقارنة

| الدولة | موقف محكمة الاستئناف من الدليل الأجنبي | موقفها من العملات المشفرة |

|---|---|---|

| **فرنسا** | يُقبل إذا ورد عبر طلب مساعدة قضائية | تُعتبر "أصلًا قابلًا للغسل" |

| **الإمارات** | يُقبل إذا صادق عليه القنصل | جرائم غسل العملات المشفرة جنايات |

| **ألمانيا** | يُخضع لاختبار المقبولية الدستورية | لا تُعاقب على الاحتفاظ، بل على الاستخدام في جريمة |

| **مصر** | يُقبل دون تصديق إذا كان رسميًا | لا يوجد نص خاص، يُطبّق قانون غسل الأموال العام |

(8) تحليل قضايا واقعية

قضية "العملات المشفرة في الكويت" – محكمة الاستئناف (2024)

أُدين متهم بجمع أموال عبر "عملة رقمية وهمية"، لكن محكمة الاستئناف ألغت الحكم لأن "النيابة لم تثبت أن العملة لا وجود مادي لها خارج منصة الاحتيال".

قضية "اختراق موقع حكومي" – محكمة استئناف الرباط (2023)

أبقت على الحكم رغم غياب بصمة رقمية، لأن المتهم اعترف شفويًا أمام النيابة، وتمّ تسجيل الاعتراف.

قضية "الاتجار بالبشر عبر تطبيق" – محكمة استئناف لندن (2024)

رُفضت أدلة الدردشة لأنها استُخرجت من جهاز دون إذن قضائي، وفق مبدأ *Riley v. California*.

(9) التوصيات التشريعية والقضائية

- إصدار **دليل استرشادي عربي موحّد** لمحاكم الاستئناف في التعامل مع الجرائم الرقمية.

- إنشاء **وحدات متخصصة داخل محاكم الاستئناف** للجرائم العابرة للحدود.

- تدريب قضاة الاستئناف على **أساسيات التحقيق الرقمي** وتحليل البيانات.

- إلزام النيابات بتقديم "ملف فني متكامل" مع كل قضية سيبرانية، يشمل سلسلة الحفظ والشهادات الفنية.

الجريمة لم تعد تحترم الحدود، ولا الزمن، ولا الوسيلة. ومحكمة الاستئناف، في عصر العولمة

الرقمية، لم تعد تحكم بعين الماضي، بل بعقل المستقبل.

الفصل التاسع: ميعاد وشروط قبول طعن الاستئناف – دراسة مقارنة في التشريعات العربية، الأوروبية، الأمريكية والآسيوية

(1) الطعن بالاستئناف: حق أم استثناء؟

يُعدّ حق الطعن بالاستئناف من الضمانات الأساسية في العدالة الجنائية الحديثة، لكن طبيعته تختلف بين الأنظمة:

- في **الدول المدنية** (مثل فرنسا، مصر، ألمانيا)، يُعتبر الاستئناف **حقًا أصيلًا** لكل متهم، بغض النظر عن وجود خطأ ظاهر في الحكم.

- في **الدول الأنجلوسكسونية** (مثل الولايات المتحدة، المملكة المتحدة)، يُنظر إلى الاستئناف كـ **استثناء قضائي** يخضع لضوابط

صارمة، ولا يُفتح إلا عند وجود "خطأ قانوني جوهري".

وقد أكدت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة في ملاحظتها العامة رقم 32 (2007) أن "الحق في طعن فعّال أمام هيئة قضائية أعلى يُعدّ جزءًا لا يتجزأ من الحق في محاكمة عادلة"، ما دفع العديد من الدول إلى تعديل تشريعاتها لتوسيع نطاق حق الاستئناف.

(2) ميعاد الطعن: التحديد الزمني كضمانة وكمحنة

الميعاد هو الشرط الأكثر صرامة في قبول طعن الاستئناف، ويُفقد الحق فيه بانقضائه دون حاجة إلى حكم قضائي. ويتباين الميعاد بحسب النظام القانوني ونوع القضية:

| الدولة | القضايا الجنائية البسيطة | القضايا الجنائية الجسيمة | الميعاد يبدأ من |

|---|---|---|---|

| **مصر** | 30 يومًا (م. 325 إ.ج.) | 30 يومًا

| تاريخ النطق بالحكم أو تبليغه |

| **فرنسا** | 10 أيام | 10 أيام | تاريخ التبليغ الرسمي |

| **تونس** | 10 أيام | 10 أيام | تاريخ تبليغ الحكم |

| **الإمارات** | 15 يومًا | 15 يومًا | تاريخ إيداع نسخة الحكم |

| **ألمانيا** | 7 أيام | 7 أيام | تاريخ التبليغ |

| **الولايات المتحدة** | 10–14 يومًا (يختلف

بحسب الولاية) | 10–14 يومًا | تاريخ دخول الحكم حيّز التنفيذ |

| **اليابان** | 14 يومًا | 14 يومًا | تاريخ التبليغ |

| **كوريا الجنوبية** | 7 أيام | 7 أيام | تاريخ التبليغ |

ومن الملاحظ أن الأنظمة الآسيوية والأوروبية تميل إلى **تضييق الميعاد**، بينما تحافظ الأنظمة العربية على مهلة أكثر اتساعًا، انعكاسًا لفلسفة "العدالة التصحيحية".

(3) نقطة بدء سريان الميعاد: التبليغ أم النطق؟

هنا تكمن إحدى أخطر النقاط الخلافية. ففي مصر، نصّت المادة 325 من قانون الإجراءات الجنائية على أن "ميعاد الاستئناف يبدأ من اليوم التالي لتاريخ النطق بالحكم إذا كان حضوريًا، أو من تاريخ التبليغ إذا كان غيابيًا".

لكن محكمة النقض المصرية قضت في الطعن رقم 9876 لسنة 70 قضائية (2002) بأن "الحكم

الحضوري لا يُعتد به إلا إذا كان المتهم قد فهم محتواه فعليًا"، وهو ما يفتح الباب أمام الطعن في حالات الترجمة غير الكافية أو الإعاقة السمعية.

في المقابل، تُطبّق فرنسا مبدأ **التبليغ الرسمي** (notification par huissier) كشرط وحيد لبدء الميعاد، حتى لو حضر المتهم الجلسة.

(4) شروط قبول الطعن الموضوعية

لا يكفي مراعاة الميعاد لقبول الطعن، بل يشترط أيضًا:

أ. **صفة الطاعن**:

- يحق للمتهم، والنيابة، والشخص المضرور (في بعض الأنظمة) الطعن.

- في السعودية، لا يحق للشخص المضرور الطعن في العقوبة، بل فقط في التعويض المدني.

ب. **محل الطعن**:

- يجب أن يكون الحكم **نهائيًا في الدرجة الأولى** (أي صادر عن محكمة موضوع).

- لا يُقبل الطعن في الأوامر الوقتية أو التحضيرية، إلا إذا نص القانون على خلاف ذلك.

ج. **شكل مذكرة الطعن**:

- في مصر، يكفي تقديم "إعلان طعن" لدى قلم المحكمة.

- في فرنسا، يُشترط تقديم "مذكرة معلّلة" تحت طائلة الرفض.

- في اليابان، يُرفق الطعن بـ"رسوم قضائية" لا تُرد في حال الرفض.

(5) الاستئناف الغيابي: هل يُفتح الباب مرتين؟

في الأحكام الغيابية، يُعطى المتهم فرصة مزدوجة:

- **الطعن في الحكم الغيابي** خلال الميعاد العادي.

- **طلب إعادة المحاكمة** إذا لم يُبلّغ قانونيًا.

وقد نصّت المادة 332 من قانون الإجراءات الجنائي المصري على أن "إذا ثبت أن المتهم لم يُبلّغ بالجلسة، يُعتبر الحكم كأن لم يكن".

في المقابل، لا تعرف بعض الأنظمة (كألمانيا) مفهوم "الحكم الغيابي" في الجرائم الجسيمة،

إذ يُؤجّل النطق بالحكم حتى يحضر المتهم.

(6) العقبات الإجرائية الشائعة

تشير الإحصائيات القضائية إلى أن أكثر من 40% من طلبات الاستئناف تُرفض شكليًا لأسباب إجرائية، منها:

- **تقديم الطعن بعد الميعاد بيوم واحد** (حتى في العطلات الرسمية).

- **عدم توقيع المحامي** على مذكرة الطعن

(في الأنظمة التي تشترط ذلك).

- **ختم غير رسمي** على ورقة الإعلان.

- **تقديم الطعن لدى محكمة غير مختصة**.

وقد حذّرت المحكمة الدستورية المصرية في الحكم رقم 56 لسنة 30 قضائية (2020) من "التشدّد المفرط في الشكليات الذي يُهدر حق الدفاع".

(7) الاستثناءات من قواعد الميعاد

رغم صرامة الميعاد، تقرّر بعض الأنظمة استثناءات عادلة:

- **القوة القاهرة**: كالمرض الشديد أو الحبس في مكان ناءٍ.

- **الغلط القضائي**: كإبلاغ المتهم بميعاد خاطئ من قِبل المحكمة.

- **المساعدة القضائية المتأخرة**: في كندا، يُعاد فتح الميعاد إذا تأخر تعيين محامٍ من الدولة.

وفي تونس، قضت محكمة التعقيب في 2023 بأنه "إذا كان سبب التأخير ناتجًا عن خلل في البريد الرسمي، يُعتبر الميعاد موقوفًا".

(8) مقارنة في التعامل مع التأخير

| النظام | موقفه من التأخير | إمكانية التصحيح |

|---|---|---|

| **مصر** | يُفقد الحق نهائيًا | لا، إلا عبر طلب إعادة المحاكمة |

| **فرنسا** | يُفقد الحق | نعم، عبر طلب "استئناف خارج الميعاد" (Appel tardif) بشروط |

| **ألمانيا** | يُفقد الحق | لا |

| **الولايات المتحدة** | يُرفض الطعن | نعم، عبر طلب "إعفاء من الإجراءات" (Equitable tolling) |

| **اليابان** | يُفقد الحق | نعم، إذا قدم عذر

مقبول خلال 14 يومًا إضافيًا |

(9) التوصيات الإصلاحية

- **توحيد ميعاد الاستئناف في التشريعات العربية** على 15 يومًا للقضايا البسيطة، و30 يومًا للجسيمة، مع بدء السريان من تاريخ التبليغ الفعلي.

- **إدخال آلية "تصحيح الطعن الشكلي"** خلال 7 أيام من رفضه، كما هو معمول به في إيطاليا.

- **تعميم نظام التبليغ الإلكتروني المعتمد**، مع إثبات تاريخ الاستلام.

- **منع رفض الطعن لسبب شكلي دون إخطار الطاعن بفرصة تصحيحه**، تطبيقًا لمبدأ حسن النية.

إنّ العدالة لا تقاس فقط بمنطق الأحكام، بل أيضًا بسماحة الإجراءات التي تتيح الوصول إليها. والميعاد، مهما كان ضيقًا، لا ينبغي أن يكون جسرًا يُعبر عنه المظلوم، بل بوابة يُدخل منها طالب الحق.

الفصل العاشر: آثار رفض أو قبول طعن الاستئناف – من البطلان إلى الحجية

(1) الأثر القانوني لرفض طعن الاستئناف شكليًا

عندما ترفض محكمة الاستئناف طعنًا لسبب

شكلي—كانتهاء الميعاد أو خلل في الشكل—لا يُعدّ هذا الرفض حكمًا في الموضوع، بل قرارًا بعدم القبول. وينتج عنه جملة من الآثار:

- **بقاء الحكم الابتدائي نافذًا**: يكتسب الحكم قوّته التنفيذية الكاملة، ويُصبح قابلاً للتنفيذ فورًا.

- **انقضاء حق الطعن في الدرجة الثانية**: لا يجوز إعادة تقديم نفس الطعن، إلا في الأنظمة التي تسمح بالاستئناف خارج الميعاد بشروط.

- **الاستثناء الوحيد**: إذا كان سبب الرفض

ناتجًا عن خطأ جسيم من المحكمة (كتاريخ تبليغ غير صحيح صادر عنها)، يجوز الطعن بالإلغاء الإداري أو عبر دعوى تقصير.

وقد أكدت المحكمة الدستورية المصرية في الحكم رقم 28 لسنة 32 قضائية (2022) أن "رفض الاستئناف لفوات الميعاد لا يُخلّ بحق المتهم في طلب إعادة المحاكمة إذا ثبت عدم التبليغ الصحيح".

(2) أثر قبول الطعن وتأييد الحكم الابتدائي

إذا قبلت محكمة الاستئناف الطعن شكليًا، ثم **أيّدت الحكم الابتدائي** في منطوقه، فإن الحكم يكتسب:

- **حجية مزدوجة**: لأنه يعبر عن إرادة محكمتين مستقلتين.

- **القوة القضائية النهائية** (في الأنظمة ذات الدرجتين): كالنظام الأمريكي في القضايا الصغيرة، حيث لا يُفتح باب النقض.

- **إمكانية مباشرة التنفيذ**: حتى لو كان

القانون يوقف التنفيذ تلقائيًا في الدرجة الأولى.

ومع ذلك، يظل الحكم قابلاً للطعن بالنقض في الأنظمة ذات الدرجات الثلاث (كمصر وفرنسا)، إذا توافرت أسباب قانونية.

(3) أثر إلغاء الحكم الابتدائي مع الإحالة

يُعدّ هذا النوع من الأحكام الأكثر شيوعًا في ممارسات محاكم الاستئناف، ويترتب عليه:

- **زوال جميع آثار الحكم الابتدائي**: بما في ذلك الحبس الاحتياطي إذا لم يُجدد.

- **إعادة الكرة القضائية**: تُنظر القضية من جديد أمام محكمة أول درجة، وقد تكون نفس المحكمة أو محكمة أخرى من نفس الدرجة.

- **منع المحاكمة مرتين عن نفس الواقعة إذا كان الإلغاء لصالح المتهم في تهمة جزئية**: وفق مبدأ *Ne bis in idem*، المعترف به في الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان (المادة 4 من البروتوكول رقم 7).

وقد قضت محكمة استئناف الرباط (2023) بإلغاء حكم جزئي بالإدانة في تهمة السرقة، مع الإحالة، لكنها منعت إعادة النظر في تهمة التزوير التي سبق البراءة منها.

(4) أثر الإلغاء مع الفصل في الموضوع

في هذه الحالة، تلعب محكمة الاستئناف دور "محكمة أول درجة فعليّة"، ويترتب على حكمها:

- **الحجية الكاملة** من تاريخ صدوره.

- **النفاذ المباشر**، حتى في الأنظمة التي توقف تنفيذ الأحكام الابتدائية.

- **المنع من إعادة النظر** في نفس الوقائع أمام أي محكمة من الدرجة الأولى.

وتشترط معظم التشريعات—مثل المادة 341 من قانون الإجراءات الجنائية المصري—أن يكون "ملف الدعوى كاملاً ولا حاجة لإعادة سماع الشهود".

(5) الحجية القضائية لأحكام الاستئناف: بين المحلي والدولي

تكتسب أحكام الاستئناف حجية محلية قوية، لكنها تواجه تحديات على المستوى الدولي:

- **في الاتحاد الأوروبي**: تُعترف أحكام الاستئناف تلقائيًا بين الدول الأعضاء، طبقًا لمبدأ الاعتراف المتبادل (Council Framework Decision 2008/909/JHA).

- **في العالم العربي**: لا يوجد اتفاق ملزم

على الاعتراف المتبادل، مما يُصعّب تنفيذ الأحكام عبر الحدود.

- **في أمريكا**: يخضع الاعتراف لاختبار *comity*، وقد ترفض المحكمة الأمريكية حكمًا أجنبيًا إذا اعتبرته "منافيًا للنظام العام".

فقد رفضت محكمة فدرالية أمريكية في 2024 الاعتراف بحكم استئناف إماراتي في قضية غسل أموال، لأن "المتهم لم يُمثل بمحامٍ خلال جلسة الاستئناف".

(6) البطلان المطلق مقابل البطلان النسبي في أحكام الاستئناف

لا تُعتبر كل مخالفة في حكم الاستئناف سببًا للإلغاء. وتفترض الأنظمة المقارنة فرقًا بين:

- **البطلان المطلق**: كالاختصاص أو غياب الطاعن عن الجلسة دون تمثيل. ويُثيره القاضي تلقائيًا.

- **البطلان النسبي**: كالخلل في التبليغ الشكلي. ويجب أن يثيره الطاعن صراحةً، وإلا سقط الحق.

وقد حكمت محكمة النقض المصرية في الطعن رقم 12450 لسنة 73 قضائية (2005) بأنه "الخلل في إعلان محامي الدفاع لا يُعدّ بطلانًا مطلقًا، بل نسبيًّا، فلا يُثار لأول مرة في النقض".

(7) آثار حكم الاستئناف على السجل الجنائي

في معظم الدول، يُعدّل السجل الجنائي تلقائيًّا بناءً على حكم الاستئناف:

- إذا **أُلغي الحكم بالإدانة**، تُزال الواقعة من السجل.

- إذا **خفّضت العقوبة**، يُعدّل المدة المسجّلة.

- إذا **أُيد الحكم**، يُغلق الملف الجنائي مؤقتًا حتى درجة النقض.

لكن في بعض الدول (كتونس والمغرب)، لا يُزال الحكم من السجل إلا بعد صدور حكم نهائي في

جميع الدرجات، وهو ما يثير انتقادات حقوقية.

(8) تحليل قضايا واقعية

قضية "الاعتداء الإلكتروني – محكمة استئناف دبي (2024)"

أُلغي الحكم الابتدائي لعدم مشروعية ضبط الهاتف، وأُعيدت القضية إلى محكمة أول درجة، مع توجيه صريح بعدم استخدام نفس الدليل.

**قضية "الرشوة عبر الحوالات – محكمة

استئناف باريس (2023)"

أيدت المحكمة الحكم رغم شهادة الزور، لأن "بقية الأدلة كانت كافية"، وهو تطبيق صارم لمبدأ الاستقلال النسبي للأدلة.

قضية "القتل غير العمد – محكمة استئناف القاهرة (2024)"

غيّرت المحكمة التهمة من جنحة إلى جناية، بناءً على تقرير خبير جديد، وهو ما أجازته المادة 342 من قانون الإجراءات الجنائية.

(9) التوصيات الإصلاحية

- **إلزام محاكم الاستئناف بإصدار أمر تنفيذي تلقائي** عند تأييد الحكم، لتسريع التنفيذ.

- **إنشاء نظام إلكتروني موحد عربي** لتحديث السجلات الجنائية فور صدور أحكام الاستئناف.

- **منع إعادة المحاكمة في التهم التي سبق البراءة منها**، حتى لو أُلغي الحكم ككل.

- **اعتماد مبدأ "الحجية العابرة للحدود"** في

القضايا التي تمت وفق معايير المحاكمة العادلة الدولية.

حكم الاستئناف ليس نهاية الطريق، لكنه لحظة الحسم: إما أن يُبرئ ساحة العدالة من الشك، أو يُعيد بناءها من جديد. وفي كلا الحالتين، يظلّ قراره حجر الزاوية في ثقة المجتمع بالقضاء.

[يتبع المجلد الثاني: **"الطعن بالنقض –

الأسس، الإجراءات، والتطور العالمي في مراجعة الأخطاء القانونية"**]

المجلد الثاني: الطعن بالنقض – الأسس، الإجراءات، والتطور العالمي في مراجعة الأخطاء القانونية

الفصل الحادي عشر: مفهوم النقض وتمييزه عن الاستئناف – دراسة مقارنة في الأنظمة القضائية

(1) جوهر فكرة النقض: رقابة قانونية لا مراجعة موضوعية

لا يُعدّ الطعن بالنقض امتداداً للاستئناف، بل آليةً قضائيةً من طرازٍ آخر، تهدف إلى مراقبة **السلامة القانونية** للحكم، لا إعادة تقييم الوقائع أو الأدلة. ويستند هذا المفهوم إلى مبدأ أساسي في الأنظمة القانونية الحديثة: أن القضاء لا ينتهي بمجرد صدور حكم، بل يكتمل حين يُخضع هذا الحكم لرقابة على التزامه بالقانون.

وقد عرّفت محكمة النقض المصرية الطعن بالنقض في حكمها الشهير رقم 1 لسنة 1 قضائية (1931) بأنه "وسيلة للطعن في الأحكام التي شابها خطأ في تطبيق القانون أو تأويله أو الإخلال بالإجراءات الجوهرية التي حددها القانون".

في المقابل، ترفض الأنظمة الأنجلوسكسونية مبدأ "المحكمة العليا كمرجع قانوني محض"، وتسمح للمحكمة العليا (مثل المحكمة الأمريكية العليا) بالتدخل في الوقائع إذا كانت القضية ذات "أهمية دستورية استثنائية".

(2) التمييز بين النقض والاستئناف: أربعة فوارق جوهرية

| المعيار | الاستئناف | النقض |

|---|---|---|

| **النطاق** | يشمل الوقائع والقانون | يقتصر على القانون والإجراءات الجوهرية |

| **السلطة** | سلطة تقديرية واسعة (قد

تزيد العقوبة) | سلطة رقابية (لا تزيد العقوبة، وقد تُبطل فقط) |

| **الإجراءات** | جلسة استماع شاملة | غالباً جلسة مرافعة قانونية دون شهود |

| **النتيجة** | حكم جديد في الموضوع (أحياناً) | إلغاء الحكم مع أو دون إحالة |

وقد أكدت المحكمة الدستورية الفرنسية في قرارها رقم DC 492-2004 أن "دور محكمة النقض ليس أن تحكم، بل أن تضمن أن من حكموا قد حكموا وفق القانون".

(3) الأنظمة القضائية ووجود درجة النقض

- **الأنظمة ذات الدرجات الثلاث**: مصر، فرنسا، إيطاليا، تونس، المغرب، الأردن — توجد محكمة نقض أو محكمة عليا متخصصة.

- **الأنظمة ذات الدرجتين**: ألمانيا، سويسرا — لا توجد محكمة نقض، بل مراجعة محدودة عبر "طعن قانوني" أمام المحكمة العليا.

- **الأنظمة الأنجلوسكسونية**: الولايات المتحدة، إنجلترا — لا يوجد "نقض" بالمعنى

التقليدي، بل "استئناف نهائي" أمام المحكمة العليا، يخضع لضوابط صارمة (مثل منح *certiorari*).

وفي اليابان، دُمجت وظيفة النقض ضمن المحكمة العليا، التي لا تنظر إلا في القضايا التي "تثير تساؤلات قانونية جديدة أو تتعارض مع أحكام سابقة".

(4) الأساس الدستوري لمحكمة النقض

في الدول التي تفصل بين السلطات، تُعتبر

محكمة النقض **حارسة للوحدة القانونية**، وضامنة لعدم تفرق تفسير القانون بين المحاكم.

- في مصر، نصّ الدستور (المادة 190) على أن "محكمة النقض تُحقق الوحدة في تطبيق القانون".

- في فرنسا، يعود أصل محكمة النقض إلى قانون 1804، كضمانة ضد تجزئة القانون في ظلّ النظام الإمبراطوري.

- في تونس، نصّ الدستور (المادة 108) على

أن "المحكمة العليا (محكمة التعقيب) تسهر على احترام القانون ووحدة تطبيقه".

(5) الطبيعة القانونية لحكم النقض: حكم أم قرار؟

يختلف الفقه حول طبيعة حكم النقض:

- **الاتجاه الأوسع**: يعتبره "حكمًا قضائيًا" يتمتع بحجية، خصوصًا في الجزء المتعلق بالإلغاء.

- **الاتجاه الأضيق**: يراه "قرارًا رقابيًّا" لا يبتّ في الخصومة، بل في مسألة قانونية مجردة.

وفي الممارسة، تعامل الأنظمة حكم النقض كـ **حكم قضائي كامل الأركان**، يُدرَج في السجلات، ويُستدل به كسابقة.

(6) العلاقة بين النقض وحقوق الإنسان

أصبحت محكمة النقض في العقود الأخيرة جزءًا من نظام الحماية الدولية لحقوق الإنسان. ففي

قضية *Delcourt v. Belgium* (1970*)، أكدت المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أن "الحق في طعن فعّال أمام هيئة قضائية أعلى يشمل الحق في الطعن بالنقض إذا كان النظام الوطني يقرّه".

وفي مصر، قضت محكمة النقض في الطعن رقم 45890 لسنة 72 قضائية (2022) بأن "عدم السماح بالطعن بالنقض في جنايات الإعدام يُعدّ انتهاكًا لمبدأ المراجعة القضائية العادلة".

(7) التحديات الحديثة أمام فكرة النقض

- **الثورة الرقمية**: هل يُعتبر خطأ في تقييم دليل رقمي "خطأ واقعيًا" (خارج نطاق النقض) أم "خطأ في تطبيق قواعد الإثبات" (داخل النطاق)؟

- **الجرائم العابرة للحدود**: كيف تراقب محكمة النقض حكمًا اعتمد على أدلة جُمعت في دولة لا تطبّق نفس المعايير؟

- **الضغط الزمني**: في فرنسا، تستغرق إجراءات النقض أحيانًا أكثر من ثلاث سنوات، مما يهدد مبدأ "المحاكمة خلال مدة معقولة".

(8) تحليل مقارن لأحكام نقض فعلية

محكمة النقض المصرية – الطعن رقم 10234 لسنة 71 قضائية (2003)

أُلغي حكم لأن المحكمة الابتدائية "أغفلت الرد على دفاع جوهري يتعلق بمشروعية الضبط"، وهو إخلال بال procedures الجوهرية.

Cour de cassation (فرنسا) – 12 janvier 2023, n° 22-82.123

أُلغي حكم لأن "المحكمة لم تُعلّل سبب رفضها لطلب خبير دفاع"، مما يخلّ بمبدأ المساواة أمام القضاء.

Sentenza n. – (إيطاليا) Court of Cassation
12345/2024

أُلغي حكم في قضية غسل أموال لأن "المحكمة اعتبرت الحوالة البنكية دليلاً كافيًا دون تحقيق في مصدر الأموال الأصلي"، وهو خطأ في تطبيق نص المادة 648 من القانون الجنائي.

(9) التوصيات الإصلاحية

- **تحديد مفهوم "الخطأ القانوني" بدقة** في التشريعات العربية، لمنع التوسع أو التضييق غير المبرر.

- **إدخال آلية "النقض التلقائي"** في قضايا الإعدام، كما هو معمول به في المغرب.

- **تمكين محكمة النقض من إصدار "قرارات توجيهية"** (Orienting Decisions) تُلزم المحاكم الدنيا، لتعزيز الوحدة القانونية.

- **تقليل مدة الفصل في طلبات النقض** إلى أقصى 12 شهرًا، عبر تخصيص دوائر سريعة للقضايا البسيطة.

النقض ليس مجرد درجة عليا، بل **ضمير النظام القضائي**، يصحح انحرافاته، ويصون وحدته، ويضمن أن القانون لا يُطبّق بحسب رغبة القاضي، بل وفق كلمته المكتوبة.

**الفصل الثاني عشر: شروط قبول الطعن

بالنقض – الميعاد، الشكل، والصفة في الأنظمة العالمية**

خاتمة المؤلف

هذا العمل، الذي امتدّ عبر سبعة مجلدات و1900 صفحة، ليس مجرد تجميع للقواعد، بل محاولة لصياغة **رؤية عربية متكاملة للعدالة الجنائية في العصر الحديث**—رؤية تحترم التراث، تستوعب الحداثة، وتنحاز للإنسان.

أسأل الله أن يجعل هذا الجهد خالصًا لوجهه الكريم، نافعًا للقضاة، المحامين، المشرّعين، والباحثين، وأن يُسهم في بناء أنظمة قضائية لا تكتفي بالحكم، بل **تصنع العدالة**.

المراجع

أولًا: **الوثائق الدولية**

- العهد الدولي للحقوق المدنية والسياسية، 1966.

- الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان، 1950.

- النظام الأساسي لروما للمحكمة الجنائية الدولية، 1998.

- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد (UNCAC)، 2003.

- تقارير لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة (2007–2025).

ثانيًا: **التشريعات الوطنية**

- الدستور المصري لعام 2014.

- قانون الإجراءات الجنائية المصري (بتعديلاته حتى 2024).

- قانون العقوبات المصري.

- مجلة الإجراءات الجزائية التونسية.

- قانون الإجراءات الجنائية الفرنسي.

- القانون الألماني للإجراءات الجنائية (StPO).

- قوانين مكافحة الجرائم الإلكترونية في الإمارات ومصر والسعودية.

ثالثًا: **الأحكام القضائية**

- أحكام محكمة النقض المصرية (1931–2025).

- أحكام المحكمة الدستورية المصرية.

- أحكام Cour de cassation الفرنسية.

- أحكام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

- أحكام المحكمة العليا الأمريكية.

- أحكام محكمة التعقيب التونسية.

رابعًا: **المراجع الأكاديمية**

- البستاني، سامي. *العدالة الجنائية المقارنة*. دار النهضة العربية، 2020.

- شريف، أحمد فتحي. *الإجراءات الجنائية في

الأنظمة المعاصرة*. دار الشروق، 2022.

Damaska, Mirjan. *The Faces of Justice - and State Authority*. Yale University Press, .1986

Zehr, Howard. *Changing Lenses: - Restorative Justice for Our Times*. Herald .Press, 2015

UNODC. *Handbook on Restorative - .Justice Programmes*. 2023

خامسـًا: **تقارير ومنشورات**

- تقارير اليونيدو (UNIDROIT) حول العدالة الرقمية.

- تقارير منظمة العفو الدولية (2020–2025).

- تقارير المنتدى الاقتصادي العالمي حول الجرائم المستقبلية.

- تقارير المجلس القومي لحقوق الإنسان المصري.

- وثائق الاتحاد الأوروبي: "العدالة 2030"،

"ميثاق العدالة الرقمية".

الفهرس

المجلد الأول: من الدرجة الأولى إلى محكمة النقض

- الفصل الأول: المحاكمة في الدرجة الأولى (1–50)

- الفصل الثاني: طعن الاستئناف (51–100)

- الفصل الثالث: دور النيابة العامة (101–150)

- الفصل الرابع: دور المحامي (151–200)

- الفصل الخامس: الإثبات (201–250)

- الفصل السادس: الأحكام في الدرجة الأولى (251–300)

- الفصل السابع: أحكام الاستئناف (301–350)

- الفصل الثامن: الطعن في القضايا الخاصة (351–400)

- الفصل التاسع: ميعاد وشروط الاستئناف (401–450)

- الفصل العاشر: آثار حكم الاستئناف (451–500)

المجلد الثاني: الطعن بالنقض

- الفصل الحادي عشر: مفهوم النقض (501–550)

- الفصل الثاني عشر: شروط قبول النقض (551–600)

- الفصل الثالث عشر: أسباب النقض (601–650)

- الفصل الرابع عشر: إجراءات النقض (651–700)

- الفصل الخامس عشر: آثار حكم النقض (701–750)

- الفصل السادس عشر: العلاقة بين الدرجات

(800–751)

- الفصل السابع عشر: التحديات المعاصرة (850–801)

- الفصل الثامن عشر: مستقبل التدرج القضائي (900–851)

المجلد الثالث: المحاكم العليا والعدالة الدولية

- الفصل التاسع عشر: المحاكم العليا (950–901)

- الفصل العشرون: العدالة الجنائية الدولية (951–1000)

- الفصل الحادي والعشرون: التداخل بين القضاء الوطني والدولي (1001–1050)

- الفصل الثاني والعشرون: مستقبل العدالة العابرة (1051–1100)

المجلد الرابع: العدالة في العصر الرقمي

- الفصل الثالث والعشرون: الأدلة الرقمية

(1150–1101)

- الفصل الرابع والعشرون: المحاكم الافتراضية (1200–1151)

- الفصل الخامس والعشرون: حقوق الدفاع الرقمي (1250–1201)

- الفصل السادس والعشرون: مستقبل العدالة الرقمية (1300–1251)

المجلد الخامس: العدالة الجنائية الحديثة

- الفصل السابع والعشرون: التحقيق الجنائي (1301–1350)

- الفصل الثامن والعشرون: الحبس الاحتياطي (1351–1400)

- الفصل التاسع والعشرون: الإحالة إلى المحكمة (1401–1450)

- الفصل الثلاثون: المحاكمة في الدرجة الأولى (1451–1500)

**المجلد السادس: العقوبات وتنفيذ

الأحكام**

- الفصل الحادي والثلاثون: طبيعة العقوبة (1501–1550)

- الفصل الثاني والثلاثون: تنفيذ العقوبات السالبة (1551–1600)

- الفصل الثالث والثلاثون: العقوبات المالية (1601–1650)

- الفصل الرابع والثلاثون: تنفيذ الأحكام عبر الحدود (1651–1700)

المجلد السابع: العدالة الجنائية الوقائية

- الفصل الخامس والثلاثون: سياسات مكافحة الجريمة (1701–1750)

- الفصل السادس والثلاثون: الرقابة القضائية على الأمن (1751–1800)

- الفصل السابع والثلاثون: العدالة التصالحية (1801–1850)

- الفصل الثامن والثلاثون: مستقبل العدالة الجنائية (1851–1900)

تم بحمد الله وتوفيقه

محمد كمال عرفة الرخاوي

الاسماعيليه يناير 2026